A

WIPO
المنظمة العالمية
للملكية الفكرية

PCT/WG/11/4
الأصل: بالإنكليزية
التاريخ: 19 مارس 2018

معاهدة التعاون بشأن البراءات
الفريق العامل

الدورة الحادية عشرة
جنيف، من 18 إلى 22 يونيو 2018

التقرير المرحلي: التدابير الممكنة للحد من تعرّض الإيرادات المتأتية من رسوم معاهدة البراءات لتغيرات أسعار صرف العملات من خلال المقاصة

وثيقة من إعداد المكتب الدولي

ملخص

1. تعرض هذه الوثيقة تقريرا مرحليا عن تحليل المكتب الدولي للقضايا المرتبطة بإمكانية وضع "هيكل مقاصة" لجميع المعاملات الخاصة برسوم معاهدة البراءات للحد من تعرّض الإيرادات المتأتية من رسوم معاهدة البراءات لتغيرات أسعار صرف العملات ولخفض التكاليف والجهود المبذولة التي تتحملها مكاتب تسلم الطلبات وإدارات البحث الدولي.

2. وسيبدأ في 1 أبريل 2018 مشروع تجريبي مع عدد من مكاتب تسلم الطلبات وإدارات البحث الدولي من أجل مقاصة رسوم معاهدة البراءات، لا سيما رسوم البحث ورسوم الإيداع الدولي. وإذا حقق المشروع التجريبي نتائج إيجابية، يعتزم المكتب الدولي توسيع نطاق هيكل المقاصة ليشمل مكاتب تسلم الطلبات وإدارات البحث الدولي المهتمة الأخرى، ويعتزم تقديم مقترحات إلى الفريق العامل لإضفاء الطابع الرسمي على الترتيبات في إطار متسق يرد في اللائحة التنفيذية والتعليمات الإدارية لمعاهدة البراءات.

3. وعلاوة على ذلك، ينوي المكتب الدولي، في حالة نجاح المشروع التجريبي، أن يدعو عدة مكاتب تعمل بصفة مكتب تسلم طلبات بموجب معاهدة البراءات وكذلك بصفة مكتب طرف متعاقد في نظام مدريد و/أو نظام لاهاي إلى الانضمام إلى عملية مقاصة موسعة ستشمل جميع عمليات تحويل الأموال من وإلى الويبو.

معلومات أساسية

4. ناقش الفريق العامل لمعاهدة البراءات، في دورته التاسعة التي عُقدت في مايو 2016، وثيقة أعدها المكتب الدولي وبيّن فيها مختلف التدابير الممكنة للحد من خطر تعرّض الإيرادات المتأتية من رسوم معاهدة البراءات لتغيرات أسعار صرف العملات (الوثيقة PCT/WG/9/9). وتتلخص المناقشات في الفقرات من 21 إلى 36 من ملخص الرئيس (الوثيقةPCT/WG/9/27)، وتعرض الفقرات من 30 إلى 33 من تقرير الدورة (الوثيقة PCT/WG/9/28) تفاصيل كل مداخلات الوفود أثناء الدورة.

5. وعرض المكتب الدولي، في الدورة العاشرة للفريق العامل لمعاهدة البراءات، تحديثا عن العمل الذي نُفِّذ بشأن أحد التدابير الممكنة التي نوقشت في الوثيقة PCT/WG/9/9، ألا وهو التدبير المتعلق بوضع "هيكل مقاصة" لتحويل رسوم معاهدة البراءات (انظر الوثيقة PCT/WG/10/6). وتتلخص مناقشات تلك الدورة في الفقرات من 19 إلى 21 من ملخص الرئيس (الوثيقة PCT/WG/10/24)، وتعرض الفقرات من 50 إلى 59 من تقرير الدورة (الوثيقةPCT/WG/10/25) تفاصيل كل مداخلات الوفود أثناء الدورة.

6. وتقدم هذه الوثيقة تحديثا آخر بشأن وضع "هيكل مقاصة" لتحويل رسوم معاهدة البراءات. وستقدم الأمانة تقريرا شفاهيا آخر عن أحدث المستجدات إلى الفريق العامل خلال الدورة الحالية.

وضع "هيكل مقاصة" لتحويل الرسوم

7. بناء على الترتيبات التي خضعت للتجربة بين مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية (USPTO) بوصفه مكتبا لتسلم الطلبات والمكتب الأوروبي للبراءات (EPO) بوصفه إدارة للبحث الدولي من أجل تحويل رسوم البحث من مكتب تسلم الطلبات إلى إدارة البحث الدولي عبر المكتب الدولي، يجري، في وقت كتابة هذه الوثيقة، إعداد مشروع تجريبي لمقاصة رسوم معاهدة البراءات. ومن المزمع أن يبدأ المشروع التجريبي في 1 أبريل 2018، وسيتوسع توسعا كبيرا في نطاق تلك التجربة في عدد المكاتب المشاركة، وأنواع الرسوم المعنية، وسينطوي على موازنة مدفوعات بعملة معينة في كلا الاتجاهين، أي مدفوعات من المكتب المشارك إلى المكتب الدولي ومدفوعات من المكتب الدولي إلى المكتب المشارك.

8. وسيوفر نطاق المشروع التجريبي مقاصة للرسوم والمبالغ التالية في إحدى مراحله الأولية:

(أ) رسوم معاهدة البراءات التي تتسلمها المكاتب، بوصفها مكاتب لتسلم الطلبات أو إدارات للبحث الدولي أو إدارات للفحص التمهيدي الدولي، لصالح المكتب الدولي أو مكاتب أخرى:

"1" رسوم الإيداع الدولي التي يحصلها المكتب بوصفه مكتبا لتسلم الطلبات؛

"2" رسوم البحث التي يحصلها المكتب بوصفه مكتبا لتسلم الطلبات من أجل تحويلها إلى مكاتب أخرى تعمل بصفة إدارات للبحث الدولي؛

"3" رسوم المعالجة التي يحصلها المكتب بوصفه إدارة للفحص التمهيدي الدولي؛

(ب) رسوم معاهدة البراءات التي يتسلمها المكتب الدولي لصالح إدارات البحث الدولي:

"1" رسوم البحث التي يحصلها مكتب تسلم الطلبات أو المكتب الدولي نيابة عن إدارات البحث الدولي المشاركة في المشروع التجريبي؛

"2" رسوم البحث التكميلي التي يحصلها المكتب الدولي من أجل تحويلها إلى الإدارة المحدَّدة للبحث التكميلي المشاركة في المشروع التجريبي.

(ج) المبالغ التي يدين بها المكتب الدولي لإدارة البحث الدولي أو التي تدين بها إدارة البحث الدولي للمكتب الدولي بموجب القاعدة 1.16(هـ) الناشئة عن مكاسب أو خسائر أسعار الصرف التي يتكبدها المكتب بوصفه إدارة للبحث الدولي نتيجة لرسوم البحث المحولة إلى إدارة البحث الدولي من قبل مكاتب تسلم الطلبات غير المشاركة في المشروع التجريبي بعملات أخرى غير العملة التي حددت بها إدارة البحث الدولي رسوم البحث والقابلة للتحويل دون قيود إلى العملة الثابتة.

(د) المدفوعات المتعلقة بخدمات الويبو الأخرى، مثل نظام مدريد ونظام لاهاي (بالنسبة لبعض المكاتب فقط، في مرحلة أولية).

9. وقد جرى اختيار وتثبيت برنامج لإدارة عملية المقاصة.

10. ومن المتوخى توسيع نطاق المشروع التجريبي، في حالة نجاحه، ليدعم المدفوعات المركزية لرسوم الخدمات المقدمة نيابة عن المكاتب الوطنية من خلال نظام المعاهدة الإلكتروني (ePCT)، بالإضافة إلى التوسع في مفهوم المقاصة عبر طائفة أكبر من المعاملات، وضم مزيد من المكاتب، وإدراج مدفوعات نظامي مدريد ولاهاي في العمليات.

11. وسيُستبعد من المشروع التجريبي ما يحصله أي مكتب بوصفه مكتبا لتسلم الطلبات من رسوم تُحوَّل فيما بعد إلى المكتب نفسه بصفته إدارة للبحث الدولي.

12. وقد أُعدّ مشروع مذكرة تفاهم[1] ليُوقِّع عليها المكتب الدولي وكل إدارة من إدارات البحث الدولي المشاركة في المشروع التجريبي، وتشمل مذكرة التفاهم إجراءات المقاصة وعملية تحويل رسوم البحث، فضلا عن متطلبات الوثائق ذات الصلة. وعلى النقيض من مذكرة التفاهم التي تستند إليها التجربة الجارية بين مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية بوصفه مكتبا لتسلم الطلبات، والمكتب الأوروبي للبراءات بوصفه إدارة للبحث الدولي، والمكتب الدولي، فإن مذكرات التفاهم الجديدة ستكون فقط بين المكتب الدولي والمكاتب المشاركة في المشروع التجريبي بصفتها إدارة للبحث الدولي، ولكن لن تشمل رسميا مكاتب تسلم الطلبات المشاركة. وسيرسل المكتب الدولي إخطارا إلى كل مكتب من مكاتب تسلم الطلبات التي قامت بتعيين إحدى إدارات البحث الدولي المشاركة لتكون مختصة بإجراء البحث الدولي للطلبات المودعة لدى مكتب تسلم الطلبات المعني، ليدعو تلك المكاتب إلى المشاركة في المشروع التجريبي. وفي هذه الحالة:

(أ) سيكون المكتب الدولي بمثابة "وكيل" لإدارة البحث الدولي المشاركة لتحصيل رسوم البحث نيابة عنها، وسيقوم بمراجعة الوثائق المقدمة من مكتب تسلم الطلبات المشارك؛

(ب) سيلزم الاتفاق مع كل مكتب مشارك من مكاتب تسلم الطلبات على جدول زمني فيما يتعلق بالموعد الشهري الذي يتعين فيه على مكتب تسلم الطلبات أن يحول رسوم البحث إلى المكتب الدولي من أجل تحويل هذه الرسوم بعد ذلك إلى إدارة البحث الدولي المشاركة المعنية؛ وعلاوة على ذلك، سيلزم الاتفاق على العملة التي يجب تحويل رسوم البحث بها إلى المكتب الدولي؛

(ج) سيحتفظ المكتب الدولي بالمعاملات غير المستلمة في الموعد المتفق عليه، وستُحوَّل تلك المعاملات إلى إدارة البحث الدولي المشاركة في الشهر التالي.

[1] يمكن الاستعاضة عن ذلك بالرسائل المتبادلة في حالة بعض إدارات البحث الدولي إذا كان ذلك يُعتبر كافيا وكان أكثر فعالية من الناحية الإجرائية.

13. وسيُخيَّر كل مكتب مدعو إلى المشاركة من مكاتب تسلم الطلبات بين أمرين، إما الموافقة على المشاركة أو الإشارة إلى أنه يفضل الاستمرار في التعامل مباشرة مع إدارة البحث الدولي. وفور موافقة مكتب تسلم الطلبات على المشاركة، سيُرسل إليه إخطار مكتوب بالتعليمات المصرفية لتحويل الرسوم والتعليمات البريدية لتقديم الوثائق (إلكترونيا، وفي شكل ورقي إذا لزم الأمر).

حالة المناقشات مع إدارات البحث الدولي المشاركة

14. وقّع المكتب الدولي على مذكرة تفاهم أُولى مع المكتب الأوروبي للبراءات بصفته إدارة للبحث الدولي. ونظرا لكثرة عدد مكاتب تسلم الطلبات التي حددت المكتب الأوروبي للبراءات بوصفه إدارة للبحث الدولي، اقترح المكتب بوصفه إدارة للبحث الدولي أن يبدأ المشروع التجريبي وفق نهج تدريجي على مدى عدة أشهر، ربما من 1 أبريل إلى 30 نوفمبر 2018.

15. وفي البداية، لن يُدعى إلى المشاركة إلا مكاتب تسلم الطلبات التي تُحصِّل رسوم البحث لصالح المكتب الأوروبي للبراءات بوصفه إدارة للبحث الدولي بعملة أخرى غير اليورو. وإضافة إلى ذلك، ستستمر التجربة الجارية، المشار إليها في الفقرة 7 أعلاه، بين مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية بوصفه مكتبا لتسلم الطلبات، والمكتب الأوروبي للبراءات بوصفه إدارة للبحث الدولي، والمكتب الدولي.

16. ومن المزمع، في وقت كتابة هذه الوثيقة، المضي قدما في مشروع تجريبي مع مكتب البراءات الياباني بوصفه إدارة للبحث الدولي بناء على رسائل متبادلة (بدلا من مذكرة تفاهم)، ومن المقرر أن يبدأ هذا المشروع التجريبي في 1 أبريل 2018، مع خمسة من مكاتب تسلم الطلبات –في البداية– التي تحصل جميعها رسوم البحث بالدولار الأمريكي لصالح مكتب البراءات الياباني بوصفه إدارة للبحث الدولي. وسيبدأ قريبا إجراء مناقشات مع مكاتب تسلم الطلبات المعنية التي ستُدعى إلى المشاركة في المشروع التجريبي.

17. وتجري حاليا مناقشات لإقامة مشروع تجريبي مع المكتب الكوري للملكية الفكرية بوصفه إدارة للبحث الدولي. والاقتراح المطروح للنظر فيه لا يتعامل مبدئيا مع عمليات صرف العملات على أنها جزء لا يتجزأ من الترتيبات، ولكنه سيبدأ بعمليتي مقاصة منفصلتين تشملان رسوم البحث، إحداهما تشمل المعاملات بالفرنك السويسري (رسوم الإيداع الدولي بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات في مقابل التوزيعات الشهرية لنظامي مدريد ولاهاي) والأخرى بالون الكوري. ولم تبدأ بعدُ المناقشات رسميا مع مكاتب تسلم الطلبات المعنية التي ستُدعى إلى المشاركة في المشروع التجريبي.

18. ويُناقش حاليا مع مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية اقتراح يشمل المقاصة الشهرية الممكنة لرسوم العلامات التجارية والتصاميم الصناعية التي يحصلها مكتب الولايات المتحدة بالفرنك السويسري مقابل التوزيعات الشهرية لنظام مدريد أو لاهاي التي يقوم بها المكتب الدولي بهذه العملة؛ وتُعالَج، في الوقت الحاضر، مدفوعات رسوم نظامي مدريد ولاهاي على أساس أسبوعي.

19. وتوجد مشروعات مذكرات تفاهم في شتى مراحل المناقشة بشأن مشروعات تجريبية متوخاة مع مكتب البراءات النمساوي ومكتب البراءات الإسرائيلي بوصفهما إدارتين للبحث الدولي.

مسائل فرعية يجب معالجتها

20. سيتطلب تنفيذ المشروع التجريبي وقتا إضافيا لكي يقوم موظفو المكتب الدولي بفحص وحل مشاكل في الفواتير الشهرية مقارنة بالعمليات المماثلة التي تحدث على نطاق أضيق في الوقت الحالي. ومن الضروري تدريب الموظفين والتأكد من تنفيذ المشروع التجريبي على نحو يسمح بتحديد مدى صحة التقدير الذي مفاده أن الفوائد ستفوق التكاليف. وسيلزم إيلاء اهتمام خاص بعدد الأخطاء التي تحدث ونوعها، وما إذا كان من الممكن تقليل هذه الأخطاء أو تفاديها.

21. ويفترض التنفيذ الفعال للمشروع التجريبي أن جميع المكاتب المشاركة قادرة على تسليم "فواتيرها" للمكتب الدولي بدقة وفي الوقت المناسب في نسق بيانات مدعوم، بما في ذلك جميع المعلومات التي يتطلبها برنامج المقاصة وعملياته ذات الصلة. وسيقتضي ذلك من المكاتب أن تتعاون على إجراء التغييرات التكنولوجية اللازمة (التي عادة ما تكون تغييرات طفيفة نسبيا) وتدريب الموظفين.

22. وسوف يتعين على المكاتب التي لديها أنظمة محاسبية وحسابات مصرفية منفصلة لأغراض مختلفة (للبراءات وللعلامات التجارية مثلا) أن تنظر في إمكانية تنقيح الإجراءات للسماح بسداد المدفوعات الصافية عبر النظامين إلى أو من حساب واحد فقط من تلك الحسابات.

23. وستكون لهذه الإجراءات آثار لاحقة على الإجراءات المحاسبية لنظام معاهدة التعاون بشأن البراءات ونظام مدريد ونظام لاهاي.

24. ولا يزال يتعين البت في مجموعة متنوعة من المسائل فيما يتعلق بوصول النظام إلى الوضع الأمثل من أجل تحقيق النتيجة الرئيسية المنشودة المتمثلة في تقليل مخاطر تقلبات أسعار الصرف إلى أدنى حد، لا سيما في حالة استلام عملات لا تملك الويبو لها حسابات مصرفية في الوقت الحالي وليس للويبو مصروفات تُذكَر، أو ليس لها أي مصروفات على الإطلاق، بهذه العملات لتسوية المعاملات في مقابلها. وعلاوة على ذلك، سيلزم التوصل إلى اتفاق بشأن ما إذا كان ينبغي لجميع ترتيبات المقاصة أن تستخدم الفترات نفسها أو ما إذا كان يجوز لإجراءات المقاصة المختلفة أن يكون لها تواريخ فوترة وسداد مختلفة في غضون شهر واحد. ويرى المكتب الدولي أنه سيكون من الأفضل استخدام فترة واحدة.

25. إن الفريق العامل مدعو إلى الإحاطة علما بمضمون هذه الوثيقة.

[نهاية الوثيقة]